

## 1027 - حكم الاحتفال بعيد ميلاد الشخص

### السؤال

ما حكم الاحتفال بمرور سنة أو سنتين مثلاً أو أكثر أو أقل من السنين لولادة الشخص وهو ما يسمى بعيد الميلاد ؟ أو إطفاء الشمعة . وما حكم حضور ولائم هذه الاحتفالات ، وهل إذا دعى الشخص إليها يجيز الدعوة أم لا ؟ أفيدونا أثابكم الله .

### الإجابة المفصلة

قد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنّة على أن الاحتفال بالموالد من البدع المحدثة في الدين ولا أصل لها في الشرع المطهر ولا تجوز إجابة الدعوة إليها ، لما في ذلك من تأييد للبدع والتشجيع عليها . وقد قال الله سبحانه وتعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ) و قال سبحانه: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ . إِنَّهُمْ لَنْ يَفْنِيَنَّكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالَمِينَ بَعْضَهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ) .

وقال سبحانه: (اتَّبَعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبَعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ) .

وصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) أخرجه مسلم في صحيحه . وقال عليه الصلاة والسلام : (خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلاله) . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ثم إن هذه الاحتفالات مع كونها بدعة منكرة لا أصل لها في الشرع هي مع ذلك فيها تشبه باليهود والنصارى في احتفالهم بالموالد . وقد قال عليه الصلاة والسلام محذراً من سنتهم وطريقتهم : " لتبعدن سنة من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه : قالوا يا رسول الله : اليهود و النصارى ؟ .. قال : فمن ) أخرجاه في الصحيحين . ومعنى قوله " فمن " أي هم المعنيون بهذا الكلام وقال صلى الله عليه وسلم : " من تشبه بقوم فهو منهم "